

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٢٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٥ في شأن إعادة تنظيم

المركز القومي لبحوث الإسكان والبناء؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٦٤ لسنة ٢٠٠٥ في شأن اللائحة التنفيذية للمركز؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته؛

وعلى القرار رقم ٢٥١ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل اللجنة الدائمة لإعداد الكود المصري

لأسس التصميم وشروط تنفيذ حماية المنشآت من أخطار الحريق؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

رقم ٥٢٥ لسنة ٢٠١٩؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

رقم ٥٢٦ لسنة ٢٠١٩؛

وعلى ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومي لبحوث

الإسكان والبناء؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء، بجلسته رقم (٨١) بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٤ على مد

مهلة تنفيذ القرارات رقمي ٥٢٥ ، ٥٢٦ لسنة ٢٠١٩ بشأن العمل بالكود المصري

لأسس التصميم وشروط تنفيذ حماية المنشآت من أخطار الحريق (العامات -

المباني الفندقية القائمة) لمدة ستة أشهر؛

قرار:**(المادة الأولى)**

يتم العمل بالكود المصرى لأسس التصميم واشتراطات التنفيذ لحماية المنشآت من أخطار الحرائق (العائمة- المبانى الفندقية القائمة) الصادرين بالقرارين الوزاريين رقمى ٥٢٥ ، ٥٢٦ لسنة ٢٠١٩ من اليوم التالى لمضى ستة أشهر

من تاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٢

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصري .

صدر في ٢٠٢٠/٣/٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم الجزار